

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢ على حل جمعية أبناء دابود بأسوان للإسكان التعاونى ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (١٢٦) المنعقدة فى ١٤/١١/٢٠١٢ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد محافظ أسوان على حل الجمعية بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٢ ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان والمعتمدة بتاريخ ١٥/١/٢٠١٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُحل جمعية أبناء دابود بأسوان للإسكان التعاونى المسجلة برقم (٧٥) فى ١٥/٤/٢٠٠١ وذلك لعدم ممارستها أى نشاط لخدمة أعضائها منذ نشأتها حتى تاريخه ، ووجودها فى فراغ إدارى منذ انتهاء المدة القانونية لمجلس إدارتها فى ٢/٦/٢٠٠٢ ، ولعدم تقديمها ميزانيات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٣٠/١/٢٠١٣

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ طارق وفيق